

سنن البيهقي الكبرى

21504 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر
ثنا وكيع ثنا سفيان عن عاصم بن سليمان عن بكر المزني عن بن عمر Bهما قال Y لا بأس أن
يأخذ الرجل من مكاتبه العروس